إمكانية الاستفادة من التمويل الإسلامي في تنمية المناطق الحدودية

د. لطرش سميرة: أستاذ محاضر أ
جامعة قسنطينة 2

حشوف نسيمة: أستاذ مساعد أ
جامعة قسنطينة 2 .

ملخص:

يحتل موضوع تنمية وتطوير المناطق الحدودية مكانة هامة في سياسات أغلب الدول في الوقت الحالي لما لهذه المناطق من دور في تحقيق تنمية اقتصادية محلية وتوطيد العلاقات مع دول الجوار، لكن تواجهها العديد من العراقيل والعوائق التي جعلت تطبيق البرامج المسطرة أمرا صعبا، وأهمها عمليات التمويل التي قد تعجز عن تحقيقها الدول وقلة الضماناتوارتفاع المخاطر،

لكن التمويل الإسلامي يمتلك الكثير من الإمكانات التي تجعل منه الأسلوب الأمثل لتحقيق تنمية حقيقة للمناطق الحدودية، إذ يتميز بصيغ تمويلية عديدة تتماشى وخصوصية كل منطقة وحاجاتها التمويلية كالمشاركة والمضاربة والمزارعة والإستصناع والسلم بالإضافة لإمكانية التمويل عن طريق الصكوك الإسلامية أو أموال الأوقاف والزكاة.

Abstract:

The development of border areas is an important issue in the policies of most countries at the present time. Theseregions have arole in achieving local economicdevelopment and strengthening relations withneighboring countries. However, they face manyobstacles that have made the implementation of the programs difficult due to the lack of guarantees and high risks,

However, Islamic finance has manypotentialswhichmakeit the best way to achieve real development of the border areas. It ischaracterized by manyfinancing formulas that are in line with the specificity of eachregion and itsfinancingneeds, such as Mucharaka, Mudaraba, Muzara'a, Istisna'a and bai salam, or waqf and zakat money.

مقدمة:

عادة ما تواجه الدول معضلة متعلقة بكيفية التعامل مع المناطق الحدودية، خاصة الدول ذات المساحات الشاسعة، والتي تعطي الأولوية لتحقيق التنمية في المناطق ذات الكثافة السكانية المرتفعة والتي تقع في المركز، مما يجعل المناطق الحدودية باعتبارها تقع في الأطراف ذات أولوية متأخرة في تحقيق التنمية.

أعطى الاقتصاد الإسلامي أهمية بالغة لعمليات التمويل من خلال إقامة العديد من المؤسسات المالية التي تعمل على تقديم التمويل اللازم لمختلف المشروعات الاقتصادية التي تتوفر على عدة شروط وعلى رأسها السلامة الشرعية لكل معاملاتها المالية ونوعية سلعها المنتجة أو خدماتها المقدمة والتي يراعى فيها سلم الأولويات الإسلامية والالتزام بالسلوك الإسلامي في مختلف تعاملاتها إضافة إلى مبادئ السلامة الاجتماعية والاقتصادية والتي تسعى إلى تحقيق أكبر حد ممكن منها.

وبحكم أن عمليات تنمية المناطق الحدودية تعاني الكثير من الصعوبات والمعيقات وعلى رأسها مشكلة التمويل، إذ أن سكان المناطق الحدودية غالبا يعانون الفقر والتهميش وانتشار الجهل والأمية وهذا ما يقلل من فرص استفادتهم من تمويلات بنكية تسمح لهم بإنشاء مؤسسات صغيرة أو متوسطة أو القيام بنشاط اقتصادي يغنيهم عن التهريب والمتاجرة في المخدرات، كان لزاما البحث عن حلول للنهوض بهذه المناطق وتقديم كل المقترحات للوصول على الهدف المنشود.

الإشكالية:

ومما سبق يمكن طرح التساؤل التالي:**هل يمكن الاستفادة من التمويل الإسلامي في تحقيق تنمية للمناطق الحدودية؟**

أهمية الموضوع:

يمكن إبراز أهمية البحث من خلال:

- المناطق الحدودية جزء لا يتجزأ من أي بلد ويجب الاهتمام به من كل النواحي على غرار كل المناطق الداخلية الأخرى،
- أن أهم مشكلة تواجه تنمية المناطق الحدودية هو مشكل التمويل،
- أن التمويل الإسلامي يمتلك من الإمكانات ما يمكنه من تحقيق تنمية مستدامة في كل أنحاء البلاد وخصوصا المناطق الحدودية منها.

وللإجابة على التساؤل المطروح تم تقسيم البحث إلى المحاور التالية:

1) المحور الأول: تنمية المناطق الحدودية
2) المحور الثاني: التمويل الإسلامي
3) المحور الثالث: إمكانات التمويل الإسلامي لتنمية المناطق الحدودية

المحور الأول: تنمية المناطق الحدودية

اولا:مفهوم التنمية

لتحديد مفهوم التنمية غالبا ما نرجع الى التعريف الذي أصبح كلاسيكيا والمقترح من طرف الاقتصادي الفرنسي فرانسوا بيرو عام 1961: هي مزيج من التغيرات العقلية والاجتماعية للسكان والتي تجعلها قادرة على تنمية –بشكل تراكمي ومستدام– انتاجها الحقيقي الاجمالي[i]

التنمية " تعنى عملية تحويل من حالة الى حالة افضل فيها " وايضاً تعنى الفعل التطويري بأشكاله المختلفة الذى يودى الى رفع مستوى المجتمع من مستوى ادنى نسبياً الى اعلى نسبياً

وتهتم التنمية بجميع الافراد والجماعات والتخصصات والمهارات المختلفة من ناحية تفاعلها مع بعضها البعض بحث تكون غير متنافرة ولا متناقضة ولا يمنع نمواً احدهما نمو الاخر او يعرقله[ii].

والتنمية تختلف عن النمو هذا الأخير يقيس الثروة المنتجة في إقليم في عام واحد وتطوره من سنة إلى أخرى، حيث يؤخذ في الاعتبار الناتج المحلي الإجمالي،من ناحية أخرى، لا يظهر شيئا عن آثاره الاجتماعية. يمكن أن يساهم النمو في التنمية، لكن هذا ليس هو الحال دائمًا، ونحن

نتحدث عن النمو بدون تنمية عندما لا يكون إنتاج الثروة مصحوبًا بتحسين الظروف المعيشية. وعلى العكس، حتى في غياب النمو، فإن الأولوية الممنوحة لأكثر المنتجات فائدةً، وإنصافاً أكبر في توزيع السلع المنتجة يحسن ظروف معيشة الناس ويخلق التنمية [iii].

فالتنمية بتعاريفها المختلفة عبارة عن تغيرات شاملة ومتواصلة من حسن الى أحسن للقوى البشرية والمادية على مختلف المستويات المعيشية والاقتصادية والاجتماعية وغيرها، تسير في اتجاه محدد لتحقيق غايات لأهداف مرسومة مسبقا، وبهذا تكون التنمية عملية تغير اجتماعي مقصود تؤدي الى ظهور تغيرات في الكثير من النظم السائدة في المجتمع ومنها النظم الاقتصادية والاجتماعية والسلوك الإنساني. أما المفهوم الاقتصادي والاداري للتنمية فيقول أن التنمية الحقيقية للشعوب هي تلك التي تقوم على تطوير المركز للقدرات الخاصة والمهنية للفرد لان البشر هم الثروة الحقيقية للشعوب[iv].

يقوم مفهوم التنمية على مجموعة من المقاربات:

3- مقاربة اقتصادية: التمييز بين مستوى التنمية حسب مؤشرات (الناتج الداخلي – معدل الدخل الفردي- نوع بنية الاقتصاد)

4- مقاربة ديموغرافية: استعمال عدة مؤشرات (نسبة المواليد والوفيات- النمو السكاني- أمد الحياة- الخصوبة- الانتقال الديموغرافي)

5- مقاربة اجتماعية: عدة مؤشرات اجتماعية: (نسبة الفقر – نسبة الامية- المساواة بين الجنسين- معدل التأطير الطبي)

6- مقاربة سياسية: تطور الديمقراطية وحقوق الانسان في البلدان النامية (التنمية السياسية).

7- مقاربة بيئية: التنمية المستدامة – مراعاة البعد البيئي في مخططات التنمية.

8- مقاربة ثقافية /تعليمية: استعمال عدة مؤشرات: نسبة تعليم الكبار من 15 سنة –نسبة التمدرس أقل من 15.

9- مقاربة سوسيو اقتصادية: دمج مؤشرات اجتماعية واقتصادية وثقافية في مؤشر تركيبي: مؤشر التنمية البشرية[v]

ثانيا:مفهوم الحدود

الحد لغة هو: الحاجز بين الشيئين ومن كل شيء طرفه ومنتهاه. والحد هو: الفصل بين شيئين لئلا يختلط أحدهما بالآخر ولئلا يتعدى أحدهما على الآخر، وحد الشيء: منتهاه، تقول: حددتُ الدار أحدها حداً والتحديد مثله، والحد: المنع. يمتلك الحد مفهوماً جغرافياً وتاريخياً وسياسياً، وهو قبل كل شيء وريث شرعي للتخم الذي كان يفصل بين الكيانات السياسية القديمة (الإمبراطوريات)، والتخم لغة منتهى كل قرية أوأرض، يقال: فلان على تخم من الأرض، والجمع تخوم. كان التخم في الماضي عبارة عن مساحة شريطية ضيقة قد تصل إلى عدة كيلومترات وفقاً لطبيعة المنطقة، سهلية زراعية أو جبلية أو صحراوية أو نهراً أو مضيقاً، والتخوم تفيد معنى التجاور في حين تفيد الحدود معنى النهاية، ولم يكن حراس التخوم، أو من النادر يرون بعضهم بعضاً. وكانت التخوم تُدعى عند العرب بالثغور وخاصة في المناطق التي يكثر عبور الأفراد من الدولة إلى الدولة المجاورة وبالعكس. أما الحد فهو عبارة عن شريط ضيق من المساحة يفصل بين دولة وغيرها من الدول، إنه نهاية دولة وبداية دولة أخرى، قد يكون شريطاً من الأسلاك الشائكة أو المكهربة أو جداراً إسمنتياً أو خندقاً عميقاً، وقد يكون نهراً. تتخلل الحدود أبراج مراقبة، أو دشم عسكرية مزودة بالسلاح، وهذا يرتبط بنوعية العلاقات بين الدول المعنية، فإذا كانت العلاقات متوترة بين دولتين نجد الحدود على درجة عالية من الجاهزية، وقد تُزرع الحدود أو الأراضي الملاصقة لها بالألغام والأسلحة ذاتية الإطلاق، وتكون مراقبة بآلات التصوير (الكاميرات) وغير ذلك. والحدود تعين (تُحدد) الدولة على المستوى الأفقي والرأسي على حد سواء، فهي ترتفع عمودياً فوق الأرض فتحدد مجاله الجوي، وتمتد باطنياً لتشمل النطاق الصخري الذي يرتكز عليه إقليم الدولة حيث تُستخرج منه الثروات المعدنية. يرى بعضهم أن التخوم أجزاء من سطح الأرض في حين الثانية (أي الحدود) اختيرت وحددت بواسطة الإنسان. ويرى بعضهم أن خضوع الحدود للقانون الدولي يقوي الروابط بين الدول المتجـــاورة ويجعلها تقيم علاقات حسن جوار فيما بينها بشرط أن تكون هذه الدول مقامة علـــى أساس شرعي ومعترف بها من قبل المجتمع الدولي[vi].

ثالثا: تنمية المناطق الحدودية ودوافعها

ظلت المناطق الحدودية على هامش التنمية مقارنة بباقي المناطق الداخلية والمركزية، وهو ما جعلها في تفاوت جهوي فادح لا تُخطئه العين في حين انها العمق الحقيقي للوطن. فالتّفاوت الفادح كان نتيجة فُتات مشاريع الاستثمار التي قُدمت لمناطق الحدود من قبل الحكومات المتعاقبة جعل منها أرضا مَواتا لم تجد من يحييها، طاردة للسّكان، الأذهان والطاقات، بل أنها أصبحت عبارة عن قنابل موقوتة جاهزة للانفجار سيما في ظل

التهديدات الأمنية الحالية والظروف الاقتصادية الصعبة لأهالي تلك المناطق. وقد أفاد الدكتور كمال لعروسي خلال الندوة الحوارية الثالثة بمركز الدراسات الاستراتيجية والدبلوماسية أن القوى الاستعمارية عامّة والولايات المتحدة خاصة تتصارع وتتنافس على حماية مصالحها التجارية في العالم من خلال تحديد مجالات نفوذها وإحاطتها أحيانا بفزّاعة الارهاب. كما أن بعض الأطراف – حسب الكاتب – تؤجّج بؤر التوتر في المناطق الحدودية بمختلف أنحاء العالم كلما استشعرت تهديدا لمصالحها الاقتصادية ومسالكها التجارية الدولية. من هنا أصبح لزاما التحرك السريع لتنمية وتطوير المناطق الحدودية مع جميع دول الجوار وذلك **للأسباب** الآتي ذكرها:

1- الغياب شبه الكلي لمشاريع التنمية الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية والثقافية على مستوى المناطق الحدودية، وهو ساهم كثيرا في تفشي ظاهرة التهريب على مستوى الحدود.

2- عدم توفر الهياكل القاعدية والبنى التحتية لسكان المناطق الحدودية دفع بهم الى التروح نحو المدن وزيادة المطالب الاجتماعية.

3- غياب التوازن بين المدن الساحلية والمناطق الحدودية من ناحية ضخ المبالغ المالية في إطار مخططات التنمية المحلية وكذا المرافق الحيوية، جعل من سكان هذه المناطق مواطنون من الدرجة الثانية فيما يخص وطنية الانتماء ومواطنة الفعل والآداء، وبالتالي لجوء الأغلبية منهم إلى القيام بأعمال غير قانونية وتضر كثيرا بالاقتصاد الوطني.

4- التنامي الكبير لظاهرة الارهاب الايديولوجي المدار والموجه من أطراف خارجية بغية مصالح تجارية واقتصادية على مستوى الدول العربية، وبالتالي سهولة استقطاب أهالي المناطق الحدودية بمبالغ مالية معتبرة مع تعبئتهم ضد أوطانهم وأهاليهم.

5- الحملة الممنهجة والمغرضة من طرف بعض وسائل الاعلام والتي تخلط فيها بين الارهاب والتهريب، حيث أصبح ينظر لقاطني المناطق الحدودية على أنهم ارهابيين باعتبارهم مهربّين، وهو ما شكل تشويها كبيرا للظاهرة واتهاما صريحا لشريحة عريضة من المجتمع ابتدعت لنفسها طريقة عيش خاصة في ظل التجاهل شبه الكلي للسلطات المركزية.

6- عدم استقرار الوضع السياسي على المستوى الاقليمي (ليبيا، مالي..) وضبابية استقراء الوضع المستقبلي بغية التعامل الأمثل معه.

7- أزمة الثقة الموجودة بين أعوان وإطارات الوحدات الأمنية المنتشرة على كامل الشريط الحدودي، حيث ينظر رجل الأمن للمواطن بالمنطقة الحدودية على أنه مصدر تهديد لأمن واستقرار الوطن نتيجة أعماله غير المشروعة واللامسؤولة. في حين يتعامل قاطني هذه المناطق مع رجال الأمن على أساس أنهم التهديد المباشر لمصدر عيشهم الخاص نتيجة ظروفهم الخاصة[vii].

المحورالثاني: التمويل الإسلامي

أولا: تعريف التمويل الإسلامي

هو تقديم ثروة عينية كانت أم نقدية من أصحاب الفائض المالي إلى أصحاب العجز المالي ليديروها ويتصرفوا فيها لقاء عائد نتيجة الأحكام الشرعية، و هو يقوم على عدم وجود الفوائد الربوية[viii].

يمكن من هذا ان نستنتج أن التمويل الإسلامي لا يقتصر على التمويل النقدي فقط بل يتعداه للتمويل بالثروات العينية ضمن حدود ومبادئ الشريعة الاسلاميةالقائمة على تحريم الربا والغرر وعلى اقتسام العوائد.

ثانيا: خصائص التمويل الإسلامي: يتميز التمويل الإسلامي بمجموعة من الخصائص يمكن ذكرها فيما يلي:

- أساليب التمويل الإسلامية تنقل التمويل من أسلوب الضمان والعائد الثابت إلى أسلوب المخاطرة والمشاركة فالغنم بالغرم ولا مجال هنا لاستفادة طرف على حساب أخر كما في التمويل التقليدي وهو بذلك يحقق معيار العدل في المعاملات.
- سعر الفائدة كثمن للإقراض والاقتراض هو ربا محرم شرعا فضلا عن انه عملية دخيلة على النظام البشري تؤدي إلى تضخيم النشاط التمويلي بالمقارنة مع النشاط الإنتاجي وهذا بعكس أساليب التمويل الإسلامية التي تغلب النشاط الإنتاجي على النشاط المالي.

- التمويل الإسلامي يحرم عمليات المضاربة الآجلة "عمليات الشراء والبيع المستقبلية " ويعتبرها ضمن البيع الغرر المحرم شرعا بما أن هذه العمليات تهدف إلى المتاجرة في أصل لم يتحقق بعد
- تنوع أساليب التمويل الإسلامية وتعددها إذ توجد أساليب للتمويل قائمة على التبرعات والبر والإحسان كالقرض الحسن والصدقات التطوعية والزكاة والوقف، وأساليب للتمويل قائمة على المشاركات كالمشاركة المنتهية بالتمليك والمضاربة والمساقاة والمزارعة والمغارسة، وأساليب تمويل أخرى قائمة على الائتمان التجاري كالبيع الأجل وبيع السلم وبيع الاستصناع والتأجير التشغيلي والتأجير التمويلي.
- أساليب التمويل الإسلامية تقوم على أساس دراسات الجدوى من الناحية الاقتصادية وعلى أساس الحلال من الناحية الشرعية وهذا يعني أن المشروعات عند دراستها تخضع للأولويات الإسلامية من ضروريات وحاجيات وتحسينات مما يحقق تخصيصا امثل للموارد ويحقق ما يصبو إليه البلد من تنمية اقتصادية واجتماعية مستدامة
- أساليب التمويل الإسلامية ليست نقيضا للضمانات فهي لا تحول بين مؤسسات التمويل واخذ الضمانات الكافية التي تؤمن أمواله [ix]

ثالثا: الفرق بين التمويل الإسلامي والتمويل التقليدي

لتوضيح أهم نقاط الاختلاف بين التمويل الإسلامي والتقليدي تم الاعتماد على الجدول التالي:

جدول رقم (1): أوجه الاختلاف بين التمويل الإسلامي والتقليدي

أوجه الاختلاف	التمويل الإسلامي	التمويل التقليدي
الطبيعة	يقوم التمويل الإسلامي في معاملاته على أساس المشاركة في الربح و الخسارة و تجنب التعامل بالربا.	يقوم التمويل التقليدي في معاملاته على أساس النظام المصرفي العالمي وهو نظام الفائدة (الربا)أخذا وعطاءا.
الربح	ارتباط الربح الممول في جميع الصيغ والأساليب التي تقوم عليها بالملكية والمشاركة في نتائج العمليات الاستثمارية.	يقوم الربح في الصيغ الربوية على الوساطة الاستغلالية بين المستثمرين وجهات الفائض المالي ولا ترتبط الزيادة بالنتيجة الربحية للمشروع .
التمويلية	ارتباط التمويل الإسلامي بالتوزيع التوازني للثروة لذلك يوجه هذا التمويل لمحدودي الدخل والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة دون شروط مجحفة ولا ضمانات مرهقة وهو ما يساهم في العدالة وتكافؤ الفرص في الحصول على التمويل .	يوجه هذا التمويل إلى الأغنياء ومؤسساته هي بنوك للأغنياء وأصحاب الأملاكالتي تكون محلا للرهون والضمانات وبالتالي لا يساهم في العدالة ويزيد الفوارق .
صيغ التمويل	تنوع الصيغ التمويلية و التي تلبي حاجة كافة طبقات المجتمع مع موافقتها للشريعة الإسلامية .	تستخدم في التمويل التقليدي صيغة واحدة للتعامل مع مختلف العملاء و هي القرض بفائدة مهما اختلفت مسمياها.
النتائج البعدية	يساهم في تقوية الروابط الاجتماعية من خلال صيغ التمويل المختلفة فهو اقتصا حقيقي قائم على التعامل في السلع.	تكديس الثروات والنمو غير المتوازن في قطاعات الاقتصاد
علاقة العمل بالتمويل	في هذا النوع من التمويل يكون للعمل تأثير في إنماء المال الممول .	لا يشترط ذلك في التمويل التقليدي .
العلاقة بين الطرفين	العلاقة الناشئة بين الطرفين هي علاقة مشاركة و متاجرة تتميز بالارتباط القوي والمستمر، بالإضافة إلى أنه في ظل هذا التمويل تراعى ظروف المؤسسات المعسرة.	علاقة دائن بمدينه بالإضافة إلى الارتباط الضعيف والمؤقت، وفي ظل هذا التمويل لا تراعى ظروف المؤسسات المدينة وغالبا يتم الحجز على الرهن

المصدر: زبير عياش ، سميرة مناصرة : التمويل الإسلامي كبديل تمويلي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة ، ص120[x]

من خلال الجدول يتبين الاختلاف الكبير والعميق بين التمويل الإسلامي والتقليدي ويعود هذا لكون التمويل الإسلامي مرتبط أساسا بمبادئ الشريعة الإسلامية التي تقوم على العدالة والتكافل.

إن الملاحظ في التمويل الإسلامي يرتبط ارتباطا وثيقا بالجانب المادي للاقتصاد أو بالإنتاج الحقيقي الذي يضيف شيئا جديدا إلى المجتمع، فإذا كان التمويل الربوي في أغلب الأحيان يعتمد على ذمة المستفيد ويقدم على أساس قدرته على السداد، فإن التمويل الإسلامي يقدم على أساس

مشروع استثماري معين تمت دراسته ودراسة جدواه ونتائجه المتوقعة، بينما نجد أن التمويل الربوي لا يشترط أن يكون التمويل مرتبطا بعملية إنتاجية حقيقية.

المحور الثالث: إمكانات التمويل الإسلامي في تنمية المناطق الحدودية

أولا: إسهام التمويل الإسلامي في التنمية والنمو الاقتصادي

تعتبر مسألة إسهام التمويل الإسلامي في التنمية والنمو الاقتصادي أحد القضايا التي دار حولها النقاش ولايزال لأنها تمثل أحد المعايير الموضوعية التي يمكن من خلالها قياس "النفع" أو المردود الاقتصادي الجيد للتمويل الإسلامي في البيئات التي يعمل بها. فعلى سبيل المثال جاءت دراسة الصندوق- صندوق النقد الدولي- على شكل تساؤل محوري "هل المصرفية الإسلامية جيدة للنمو الاقتصادي؟"، وكان الجواب أنه على الرغم من صغر حجم هذا التمويل مقارنة بنظيره التقليدي، فإن نتائج الدراسة تبين أن الأمر يبدو كذلك من خلال فحص الكاتبين للمسألة على مدى عشرين عاما (1990-2010م) على عينة من دول إسلامية ذات مستويات دخول متباينة؛ ضعيفة، ومتوسطة، وقوية. وأكدت الدراسة أن النتائج قوية (robust) من الناحية الإحصائية بعد الأخذ بعين الاعتبار مواصفات مختلفة فيما يتعلق بتركيبة العينة، والفترات الزمنية. أما دراسة البنك – البنك العالمي – فقد فحصت الإمكانات التي يقف عليها التمويل الإسلامي من أجل الإسهام في تحقيق أهداف برنامج التنمية العالمية الشاملة (2015-2030م). وخلصت الدراسة إلى أن المبادئ التي تحكم عمل التمويل الإسلامي، وخاصة مسألة ارتباط التمويل بالنشاط الاقتصادي وتبعيته له من شأنه أن يجعل من التمويل الإسلامي عنصرا مساعدا بشكل فعال في تعزيز النمو الاقتصادي، والادماج المالي، والوساطة المالية، ومن ثم الاسهام بشكل فعال في تحقيق الاستقرار والتنمية. لا شك أن هذه الجوانب التي أتت عليها تلك الدراسات تعزز القناعات التي يحملها العديد ممن فحصوا مبادئ هذا النوع من التمويلات بشكل دقيق من أنه يملك مقومات "ذاتية قوية" إذا استغلت الاستغلال الأمثل، وكانت على الجادة الشرعية حقيقة لا صورة. ومع تقرير ذلك ينبغي الانتباه إلى أن الأمر الهام الذي يمكن الخروج به من خلاصات ونتائج هذه الدراسات هي أن التمويل الإسلامي ما هو إلا جزء متمم للنظام المالي القائم، وليس بديلاً بالمعنى الذي قد يفهمه البعض من أنه "الأفضل"، و"الأحسن". ومن جهة أخرى يؤخذ على هذه الأهداف العامة التي تطلقها هذه المؤسسات بين الفينة والأخرى من أن منطلقها قد لا يتلاءم مع بيئة المجتمعات العربية والإسلامية، ومن ثم فإن إقحام التمويل الإسلامي في هذا المجال -دون الأخذ بعين الاعتبار تلك الخصوصية- من شأنه أن يحكم عليه بالفشل إذا فشلت تلك المؤسسات في تحقيق ما تصبو إليه من أهداف كما حصل مع أهداف الالفية أو غيرها من برامج هذه المؤسسات والتي تنتمي لما بات يعرف في الادبيات الاقتصادية بإجماع واشنطن. واخطر ما في هذه الوصفات الجاهزة. والتي يراد منها أن تكون نموذجا عالميا للجميع أنها زادت من تنامي بعض الظواهر السلبية كالفوارق الشاسعة في توزيع الدخول بين الاغنياء والفقراء[xi]

ثانيا: آليات التمويل الإسلامي

لاستثمار الإسلامي طرق وأساليب متميزة وعديدة تهدف كلها إلى تحقيق الربح الحلال، باختصار نوجز البعض منها فيما يلي:[xii]

أ- **المشاركة:** يُقصَد بها شركة الأموال، وهي: أيُّ عقد ينشأ بين شخصين أو أكثر في رأس المال أو الجهد الإداري، بغَرَض مُمارسة أعمال تجارية تدرُّ الربح.

ب- **المضاربة:** عقدٌ بين طرفين أو أكثر، يقدِّم أحدهما المال، والآخر يُشارِك بجهده، على أن يتمَّ الاتِّفاق على نصيبِ كلِّ طرفٍ من الأطراف بالربح بنسبة معلومة من الإيراد، وتُعتَبَر المُضارَبَة هي الوسيلة التي تجمع بين المال والعمل بقصد استثمار الأموال التي لا يستطيع أصحابها استثمارها. ولها شكلان مقيدة أو مطلقة،

ت- **المرابحة:** بيع الشيء بِمِثْلِ ثمن شرائه من البائع الأوَّل، مع هامشٍ من الربح معلوم ومُتَّفق عليه، أو مقطوع به، مثل دينار، أو بنسبة معيَّنة من ثمنه الأصلي أو ما شابه ذلك.

ث- **السلم:** وهو بيعُ شيءٍ يقبض ثمنه مالاً، ويؤجل تسليمه إلى فترة قادمة، وقد يسمى (بيع السَّلَف)، فصاحب رأس المال يحتاج أن يشتري السلعة، وصاحب السلعة يحتاج إلى ثمنها مقدمًا لِيُنفِقه في سلعته.

ج- **المزارعة:** هي دفع أرض وحبّ لمن يزرعه ويقوم عليه أو مزرع لمن يعمل عليه بجزء مشاع من المتحصل ويلزم العامل ما فيه صلاح الثمرة والزرع وزيادتها من السقي والحرث والآلة ...الخ.

ح- **المساقاة:** معاقدة على دفع الشجر والكروم إلى مَن يُصلِحها بجزء معلوم من ثمرها، أو هي نوع شركة على أن تكون الأشجار من طرف والتربية من طرف آخر، وأن يقسم الثمر الحاصل بينهما،

خ- **الإستصناع:** فهو عقدٌ يُشتَري به في الحال شيء ممَّا يُصنَع صنعًا يلتزم البائع بتقديمه مصنوعًا بموادَّ من عنده بأوصاف مخصوصة وثمن محدَّد، وللمؤسسة المالية أن تقوم بتوسيط نفسها لدفع قيمة السلعة المصنَّعة للصانع بدلاً من العميل، وبعد الانتهاء من التصنيع يقوم البنك ببيعها لعَميله مُقابِل ما دفعه في تصنيعها زائد ربح.

د- **الإجارة:** هي عقد لازم على منفعة مقصودة قابلة للبذل والإباحة لمدَّة معلومة بعِوَضٍ معلوم.

ذ- **البيع الآجل:** البيع الآجِل هو أن يتمَّ تسليم السلعة في الحال مُقابِل تأجيل سداد الثمن إلى وقت معلوم، سواء كان التأجيل للثمن كله أو لجزءٍ منه، وعادةً ما يُسدَّد الجزء المؤجَّل من الثمن على دفعات وأقساط، فإذا سُدِّدَت القيمة مرَّة واحدة في نهاية المدَّة المتَّفَق عليها مع انتقال الملكية في البداية فهو بيع آجِل، وإذا سُدِّد الثمن على دفعات من بداية تسلُّم الشيء المبيع مع انتقال الملكية في نهاية فترة السداد.

ر- **القرض الحسن:** وهو قرض يقدم لطالبه وعند الاستحقاق ترد نفس القيمة المقدمة دون زيادة وإلا وقع في لمحظور وهو عين الربا المحرم.

ز- **الزكاة:** الزكاة في الركن الثالث من اركان الإسلام وهي طهارة للأغنياء تقدم للفقراء بشروط معلومة، فلزكاة طابع تمويلي للاستثمار، وتوزيعي للدخل القومي والاجتماعي والثقافي وكل أنواع التكامل الاقتصادي التي يتغنى بها العرب

ثالثا: إمكانات التمويل الإسلامي في تنمية المناطق الحدودية

إن للتمويل الإسلامي إمكانات كبيرة لتمويل التنمية في المناطق الحدودية مقارنة بالتمويل التقليدي حيث يمكن تلخيص أهم محددات هذا الأخير على المستويات التالية:

- محدودية التمويل التقليدي المتعلقة بالتكاليف والضمانات
- محدودية التمويل التقليدي المتعلقة بالصيغ والإجراءات
- محدودية التمويل التقليدي المتعلقة بالحجم.[xiii]

فعلى المستوى الأول التمويل الإسلامي يقوم على مبدأ تحريم الربا والغبن والغرر و...، وعلى مبدأ الغنم بالغرم أي تقاسم العائد الذي يتأتى ربحا أو خسارة. وبما أن المناطق الحدودية تتميز بنقص الموارد المالية فإن التمويل الإسلامي يعتبر من أنجح الأساليب التي قد تدفع سكان تلك المناطق للاستثمار إذ أنهم سيحصلون على تمويل بطرق حلال بعيدا عن الفائدة المحرمة وبتكاليف اقل، وهذا ما يدفعهم إلى الاجتهاد في العمل والبذل، فهم في بعض الحالات أصحاب المشاريع أو شركاء.

وعلى المستوى الثاني نرى أن للتمويل الإسلامي سلة من الآليات التمويلية تختلف باختلاف القطاع الممول أو الحاجة للتمويل فنجد المشاركة بأنواعها والمضاربة والمرابحة والسلم والإستصناع والمزارعة والمساقاة والإجارة وغيرها من الأساليب التمويلية التي قد تتلاءم مع طبيعة وظروف وخصوصية كل منطقة.

وعلى المستوى الثالث فإن التمويل الإسلامي يتعامل في المشروعات الكبيرة والصغيرة، مع الشركات والمؤسسات والأفراد.

وما يعرف أن المناطق الحدودية تعاني من قلة المشروعات التنموية وصغر حجمها وهذا ما يجعل التمويل التقليدي يحجم عن الاستثمار فيها عكس التمويل الإسلامي.

إضافة للمستويات السابقة نجد أن للتمويل الإسلامي جانب غير الربحي (التكافلي): وهو التمويل الذي هدفه تنموي اجتماعي كالقرض الحسن والزكاة والأوقاف، وقد أشار تقرير الاول الصادر عن البنك الدولي والبنك الإسلامي للتنمية إلى أن واضعي السياسات ينبغي أن يعطوا الأولوية لتطوير المؤسسات المالية غير البنكية التي تعاني حاليا من عدم التطور وعدم الاستغلال الكامل. فعلى سبيل المثال، يمكن للتأمين الإسلامي "التكافل" أن يوفر مزايا مهمة للأسر والشركات، مما يؤدي إلى تحسين سبل حصولهم على الخدمات المالية.

وفي النهاية، يشير التقرير إلى أن استخدام التمويل الاجتماعي الإسلامي يمكن أن يخفف حدة الفقر ويخلق شبكة أمان اجتماعي لمن يعيشون في فقر مدقع، نظرا لأن هذه المؤسسات والأدوات (القرض الحسن، والزكاة، والصدقات، والوقف) تضرب بجذورها في إعادة توزيع الثروة والعمل الخيري. ويوصي التقرير بإنشاء نظم حوكمة لدعم العمل المنظم لقطاع التمويل الاجتماعي الإسلامي.

وبالاستفادة من إمكانيات مؤسسات كالزكاة والأوقاف، يرى التقرير أن من الممكن تلبية احتياجات الموارد لأشد الفئات حرمانا في أغلب بلدان جنوب وجنوب شرق آسيا وأفريقيا جنوب الصحراء[xiv].

الخاتمة

إن الصيغ التمويلية التي يمتاز بها الاقتصاد الإسلامي تتسم بكثرة من المرونة في التطبيق والعدالة في توزيع الناتج بين أطراف العلاقة التمويلية مما يجعلها صالحة للتطبيق في كل عصر مع شيء من التطوير يؤخذ فيه بعين الاعتبار ظروف ومتطلبات ذلك العصر.

كما أن هذه الصيغ بحكم تنوع الآجال الممكنة لتطبيقها من قصير ومتوسطة وطويلة الأجل، فإن عند تطبيقها بهذا النوع من طرف البنوك الإسلامية سوف تشكل توازنا كبيرا في الأنشطة التمويلية للبنك حسب الأجل.

وبناءا على ذلك يتحتم على السلطات المعنية المبادرة الحقيقية والجادة واتخاذ الإجراءات اللازمة ومسابقة الزمن بوضع خطط تشغيلية وتكتيكية واستراتيجية لتنمية وتطوير المناطق الحدودية وذلك بسن القوانين والتشريعات التي تسمح وتسهل من تطبيق مختلف صيغ التمويل الإسلامي واقتفاء أثر بعض الدول التي كان لها السبق والمبادرة في اعتماد هذه الأساليب التمويلية لما لها من قدرات حقيقية وواقعية لتحقيق الأهداف المرجوة.

نتائج والتوصيات: من خلال مما تقدم عرضه يمكن أن نستنتج أن:

- تنمية المناطق الحدودية سوف لن تحسن من ظروف معيشة السكان فحسب بل سيكون لها الأثر الإيجابي على الدفع بالتبادل الاقتصادي مع البلدان المجاورة والانفتاح عليها،
- تنمية المناطق الحدودية سيدخل البلدان في حالة من الأمن والاستقرار،
- التمويل الإسلامي له القدرة على تحقيق العدالة بين طرفي المعاملات بحيث يحصل طل طرف على حقه بدلا من نظام الفوائد،
- للتمويل الإسلامي القدرة على توطين الوظائف بتكلفة رأسمالية قليلة،
- يساهم التمويل الإسلامي في معالجة مشكلة الفقر والبطالة،
- يساهم التمويل الإسلامي في الحد من النزوح نحو المناطق الداخلية.

وكتوصيات لهذا البحث، نرى أنه:

- ✓ من الضروري التوجه نحو تطبيق الاقتصاد الإسلامي لما له من قوة حقيقية في تحقيق التنمية للمناطق الحدودية والاستقرار الاقتصادي،
- ✓ القيام بإنشاء وإدارة صناديق استثمارية وطرح وحداتها عبر صكوك تتماشى والصيغ الإسلامية على أن تدار جميع أنشطتها في كل مراحلها بما يتفق مع الشريعة الإسلامية،
- ✓ الشراكة والمساهمة مع الشركات المالية والتجارية الأخرى التي تعمل طبقا للصيغ الإسلامية لخلق بيئة متكاملة من التعاملات المالية والتجارية الإسلامية،
- ✓ تنشيط العمل الخيري الوقفي التطوعي في المناطق الحدودية لما له من آثار إيجابية،
- ✓ تفعيل نشاط مؤسسة الزكاة في المناطق الحدودية،
- ✓ تعميم تدريس أصول الاقتصاد الإسلامي في كل الجامعات وفتح التخصصات لطلبة الدراسات العليا،
- ✓ سن القوانين والتشريعات التي تسمح بالتطبيق السليم للمعاملات المالية الإسلامية.

الهوامش:

[i]- Philippe Deubel ; Les caractéristiques du sous-développement ; Analyse économique et historique des sociétés contemporaines ; Pearson Education France ;2008 ;p463

https://www.pearson.fr/resources/titles/27440100430210/extras/7274_chap12_Analyse-Eco.pdf/ 07/10/2018

[ii]– مفهوم التنمية ، https://pachodo.org/latest-news-articles/pachodo-arabic-articles/2049-2011-04-11-10-13-36

[iii]–http://www.hypergeo.eu/spip.php?article511/ 07/10/2018/ 20 :38

[iv]– ازهار سلمان هادي، التعليم مؤشرا من مؤشرات التنمية دراسة واقع المستوى التعليمي في مصر مجلة ديالي، العدد الثالث والخمسون،2011،ص ص5-6.

https://www.iasj.net/iasj?func=fulltext&aId=44539

[v]-https://fr.scribd.com/document/341529001/%D9%85%D9%81%D9%87%D9%88%D9%85-%D8%A7%D9%84%D8%AA%D9%86%D9%85%D9%8A%D8%A9-3-pdf/07/10/2018/22 :54

[vi]ابراهيم أحمد سعيد الحدود والقضايا الجيواستراتيجية في إقليم المشرق العربي (تاريخياً وحضارياً) ، مجلة جامعة دمشق–المجلد 30 –العدد 1+2 –2014، ص ص 673-674.

http://www.damascusuniversity.edu.sy/mag/human/images/stories/1-2-2014/a/669-703.pdf

[vii]– بلعشي عبد المالك، زيراوي عادل، صندوق الزكاة كبديل لتمويل التنمية في المناطق الحدودية في ظل انهيار اسعار البترول http://www.univ-soukahras.dz/ar/publication/article/807/ 08/10/2018/ 18 :22

[viii]– زبير عياش ، سميرة مناصرة ، التمويل الإسلامي كبديل للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة، مجلة ميلاف للبحوث و الدراسات ، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوصوف ، ميلة ، عدد 3، جوان 2016، ص116.

[ix]– ماهية و خصائص التمويل الإسلامي و دوره في علاج الأزمات ، جريدة المحاسبين ، https://www.almohasben.com/ماهية-وخصائص-التمويل-الإسلامي-ودوره-في-علاج-الأزمات.html

[x]–زبير عياش ، سميرة مناصرة ، مرجع سبق ذكره، ص 120.

[xi]–أحمد مهدي بلوافي، التمويل الاسلامي في ادبيات المنظمات الاقتصادية والمالية الدولية: صندوق النقد الدولي والبنك الدولي نموذجا، مجلة اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد14،العدد 18 ، 2018، ص 17

[xii]–سيف هشام صباح الفخري ، صيغ التمويل الإسلامي ، رسالة ماجستير ، جامعة حلب ، 2009 ، ص 3.

[xiii]–رحيم حسين، سلطاني محمد رشدي ، نماذج التمويل الإسلامي للمؤسسات الصغيرة و المتوسطة: المضاربة السلم و الإستصناع ، ورقة مقدمة للملتقى الدولي ، سياسات التمويل و أثرها على الاقتصاديات و المؤسسات دراسة حالة الجزائر و الدول النامية، 22/ 23 نوفمبر 2006 ، جامعة محمد خيضر بسكرة ، ص3

[xiv]– كيف يمكن الاستفادة من التمويل الإسلامي؟ تقرير نشر على موقع إسلام اونلاين يوم 5 مارس 2017 https://islamonline.net/20440